

والله قوله ومحمد لله وميثاقه وعلى نذر الله فهو عيب وان قال نذره  
 كذا فهو يهودي او نصراني او كافر فهو عيب وان قال فعلي عيب الله لو سخطه  
 او انا اذن او شارب حمزا او اكل ربا فليس كالف وكفارة عيب عنت  
 رقية يجزي فيها مجزي في الظهار وان نشاء كساعة مساكين كل واحد  
 ثوبا فما زاد عليه وادناه ما تجزي فيه الصلوة وان نشاء اطعم عشرة  
 مساكين كما لا طعام في كفارة الظهار فان لم يقدر على احد الثلاثة  
 الا شيئا صام ثلاثة ايام متتابعات فان اقدم الكفارة على الحديث  
 لم يجزه ومن حلف على معصية مثل ان لا يصلي او لا ياكل اياه او يفتن  
 فلانا فينبغي ان يحث ويكفر عن عيبه واذا حلف الكافر ثم حث  
 جهال الكفر او بعد اسلامه فلا حث عليه وان حرم على نفسه  
 شيئا مما يملكه فهو محرما وعليه استباحة كفارة عيبه وان قال لا اكل  
 علي حرام فعلى الطعام والشراب الا ان يؤخره ذلك ومن نذر نذرا مطلقا  
 فعليه الوفاء به وان علق نذره بشرط فوجد الشرط فعليه الوفاء بنفس  
 النذر وهو ان اباح حقه الله تعالى رجع عن ذلك فقال اذا قال ان فعلت كذا  
 فله عليه حجة او صوم سنة او صدقة ما املكه اجراه من ذلك كفارة عيب  
 وهو قول محمد رحمه الله تعالى ومن حلف لا يدخل بيوتا فدخل الكعبة او المسجد  
 او البيعة او الكعبة لم يحث ومن حلف لا يتكلم فقرأ في الصلوة لم يحث  
 وان قرأ في غير الصلوة حث ومن حلف لا يلبس ثوبا وهو لابس ثوبا من ساعته لم  
 يحث وكذلك اذا حلف لا يركب هذه الدابة وهو ركبها فتر من ساعته لم  
 يحث وان مكث ساعة حث وان حلف لا يدخل هذه الدابة وهو فيها لم يحث  
 بالعقود حتى يخرج ثم يدخل ومن حلف لا يدخل دارا فدخل دارا لم يحث  
 لم يحث ومن حلف لا يدخل هذه الدابة حلفها بعدما التحمت حث

ومن حلف لا يدخل هذه الدابة حث وان حلف لا يدخل هذه الدابة حث  
 ومن حلف لا يتكلم زوجة فلان فطلقها فلان حث كل ما حثت وان حلف  
 لا يتكلم عبد فلان او لا يدخل دار فلان فباع فلان عبده وداره فكم العبد  
 ودخل الدار لم يحث وان حلف لا يتكلم صاحب هذا الطيلسان فباعه وكله  
 حث وكذلك ان حلف لا يتكلم هذا الشاب فكله بعد ما صار شيخا او حلف  
 لا ياكل لحم هذا الرجل فصارت فاكله حث وان حلف لا ياكل من هذه الخلة  
 فهو على شترها وان حلف لا ياكل من هذا اللبن فصارت فاكله حث وان حلف  
 لا ياكل كلبا فاكله حث وان حلف لا ياكل رطبا فاكله حث وان حث  
 عند الي حثية رحمه الله تعالى ومن حلف لا ياكل لحم السمك لم يحث وان  
 حلف لا يشرب من حمله فشرب منها بان لم يحث حث من يشرب فيها كراما عند الي  
 حثية رحمه الله تعالى وان حلف لا يشرب من ماء ورجله فشرب منها بان حث  
 ومن حلف لا ياكل من هذه الخطة فاكل من خبزها لم يحث ومن حلف لا ياكل من  
 هذا الدقيق فاكل من جزه حث وان استغف كما هو لم يحث وان حلف لا ياكل  
 فلانا وكله وهو حث سميح الا انه نائم حث وان حلف لا ياكله الا باذنه  
 فاذن له ولم يعلم باذنه حتى كلمه حث واذا استخلف الوالي حثا لم يعلمه  
 بكذا اعرب ذلك البلد فخذ اعلم حاله خاصة ومن حلف لا يركب  
 دابة فلان فركب دابة عبده لم يحث ومن حلف لا يدخل هذه الدابة فوقف  
 على سطحها او دخل دهليزها حث وان وقف في طاق الباب لم يحث اذا  
 غلق الباب مسكنا خارجا لم يحث ومن حلف لا ياكل الثور فهو على الاذن  
 الجارحان والبرز ومن حلف لا ياكل اللحم فهو على ما يطبخ من اللحم ومن  
 حلف لا ياكل الروم فحسب عليه ما يبيع في التساير ويباع عن اللحم اكله حث

ومن حلف لا ياكل من ثوبه  
 حثا بيقين او الكفر